

- ٣- وتخول الأمين العام مجلس الأمم المتحدة لนามيبيا مواصلة مناشدة الحكومات تقديم التبرعات التي تبرعات الى الصندوق ؟
- ٤- وتدعوا الحكومات ان تناشد مرة اخرى منظماتها ومؤسساتها القومية تقديم التبرعات الى الصندوق ؟
- ٥- وتحث الأمين العام على ان يعمد ، بالتعاون مع مجلس الأمم المتحدة لนามيبيا ، الى الشروع في تنفيذ التدابير الطويلة الأجل والدراسات المطمح اليها في تقريره المقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين ؟
- ٦- وتعين مجلس الأمم المتحدة لนามيبيا قيما على الصندوق وتخول المجلس وضع المبادئ التوجيهية لتوجيهه بالتشاور مع الأمين العام ؟
- ٧- وتدعو جميع الدول الاعضاء الى ان تصوغ آراؤها بشأن توجيه الصندوق وان ترسلها الى مجلس الأمم المتحدة لนามيبيا او تقدمها له مباشرة ؟
- ٨- وترجو مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى الداخلة في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة ان تسدى الى الأمين العام جميع المساعدات التي يحتاج اليها في اداء المهام الموكولة اليه بموجب هذا القرار ؟
- ٩- وتقرر ، ريثما يبدأ البرنامج الشامل في العمل بكامل طاقته ، استيقاً حق الناميبيين في الاستفادة من مساعدة برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدرسي للجنوب الأفريقي وصندوق الأمم المتحدة الاستعماني لفريقها الجنوبي ؟
- ١٠- وترجو الأمين العام مجلس الأمم المتحدة لนามيبيا اعلام الجمعية العامة ، في دورتها التاسعة والعشرين ، عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسـة العـامـة ٢١٩٨
١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢٣

سـأـلـةـ الـأـقـالـيمـ الـوـاقـعـةـ
تحـتـ الـادـارـةـ الـبـرـتـفـالـيـةـ

ان الجمعية العامة ،
وقد نظرت في سـأـلـةـ الـأـقـالـيمـ الـوـاقـعـةـ تحتـ السيـطـرـةـ الـبـرـتـفـالـيـةـ ،
وقد درست الفصول ذات العلاقة بهذه المسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة

تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١٩) ، المضمنة آراء ممثلي شركات التحرر القومي للأقاليم المعنية الذين اشتركوا ، بصفة مراقبين ، فيما يتعلق بهذا الموضوع من مناقشات اللجنة الخاصة (٢٠) ،

وقد درست تقرير الأمين العام المتعلق بهذا البند (٢١) ،

وقد استمعت الى بيانات ممثلي الجبهة الولائية لتحرير أنفولا وجبهة تحرير موزا مبيك الذين اشتركوا بصفة مراقبين في بحث اللجنة الرابعة لهذا البند (٢٢) ، وذلك وفقاً للقرار الذي اتخذه الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢١٣٩ المنعقدة في ٣ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٢٣ (٢٣) ،

واد تشير الى قرارها ١٤ (١٥-١٤) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى قرارها ٢٦٢١ (٢٥-٢٦٢١) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٢٠ والمتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان ، وكذلك الى القرارات الأخرى المتعلقة بمسألة الأقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية والمتخذة من قبل الجمعية العامة ومجلس الأمن واللجنة الخاصة ،

واد تشير ، بصورة خاصة ، الى أحكام قرارها ٢٩١٨ (٢٧-٢٩١٨) المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٢ ، والى قرار مجلس الأمن ٣٢٢ (١٩٢٢) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٢٢ ، اللذين طلب فيها الى حكومة البرتغال ، في جملة أمور ، اجراء مفاوضات مع الأطراف المعنين بقصد ايجاد حل للمواجهة المسلحة الجارية في الأقاليم الافريقية الواقعة تحت سيطرتها ، والى السماح لشعوب تلك الأقاليم بأن تمارس حرية حقها في تقرير المصير والاستقلال ، واد تأسف بشدة لرفض هذه الحكومة الانصياع الى تلك الأحكام ،

واد تأخذ بعين الاعتبار برنامج العمل الذي اعتمدته مؤتمر الخبراء الدولي لمساعدة ضحايا الاستعمار والفصل العنصري في الجنوب الافريقي ، المعقد في اوسلو من ٩ الى ١٤ نيسان / ابريل ١٩٢٣ (٢٤) ،

(١٩) المرجع نفسه ، المطبوع رقم ٢٣ (Rev.1/A/9023) ، الفصل الاول ، والفصل الرابع الى الفصل السادس ، والفصل التاسع .

(٢٠) A/AC.109/PV.915 و Corr.1 و ٩١٧ و ٩٢٠ و ٩٢١ و ٩٢٩ .

(٢١) A/9132 و Add.1 و Add.2 .

(٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والعشرون ، اللجنة الرابعة ، الجلسات ٢٠٢٨ و ٢٠٥٥ .

(٢٣) انظر : "القرارات الأخرى" ، ص ٣١٧ .

(٢٤) A/9061 ، المرفق ، الفرع الرابع .

واد تذكر الاعلان الخاص بالاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية الذي اعتمد مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العاشرة المعقودة في اديس أبابا من ٢٧ الى ٢٩ آيار / مايو ١٩٢٣ ،

واد تشجب التعاون المستمر بين البرتغال وافريقيا الجنوبية ونظام الاقلية العنصرى غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية ، هذا التعاون الذى يهدف الى ادامة السيطرة الاستعمارية والعنصرية في المنطقة ، وتشجب استمرار تدخل قوات الشرطة والقوات المسلحة والمرتزقة من افريقيا الجنوبية وروديسيا الجنوبية ضد شعوب الاقاليم المعنية ،

واد تشجب الاعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها القوات المسلحة التابعة للبرتغال ضد استقلال الدول الافريقية ، والتي تشكل انتهاكاً لسيادة تلك الدول ولسلامتها الاقليمية وتعكر السلم والأمن الدوليين في القارة الافريقية تعكيراً خطيراً ، كما اكد مجلس الأمن من ذلك من جديد في قراره ٣١٢ (١٩٢٢) المؤرخ في ٤ شباط / فبراير ١٩٢٢ ،

واد تشجب اي محاولة تقوم بها البرتغال بقصد وضع المنشآت الموجودة في الاقاليم الواقعة تحت سيطرتها تحت تصرف منظمة حلف شمال الاطلسي او اي عضو من اعضائها ، على اساس ثنائي ، من اجل استخدامها في الاغراض العسكرية ،

واد تأسف شديداً لسياسات تلك الدول، ولا سيما منها بعض الدول المتحالفه عسكرياً مع البرتغال ، التي تواصل ، متحدة المطالب المتكررة التي وجهتها الأمم المتحدة اليها ، تزويد البرتغال من داخل اطار منظمة حلف شمال الاطلسي وبصورة ثنائية في آن معاً ، بالمساعدة العسكرية وغيرها التي لولاهما لما تمكنت البرتغال من الاستمرار في انتهاج سياسة السيطرة الاستعمارية وقمع شعوب انفولا وموزامبيق ،

واد يساورها القلق العميق لزيادة نشاطاتصال المصالح الأجنبية الاقتصادية والمالية وغيرها التي تقوم ، خلافاً لقرارات الجمعية العامة المتعلقة بالموضوع ، بمساعدة البرتغال في حروبها الاستعمارية واعاقة شعوب الاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية عن تحقيق امانيتها المشروعة في الحرية والاستقلال ،

واد تحيبط علماً مع التقدير ببرامج المساعدة الملموسة التي يوفرها عدد من الحكومات لـ الدول التحرر القومي لهذه الاقاليم ، فضلاً عن البرامج التي بدأتها منظمات تنتهي الى مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة وعدة منظمات غير حكومية ،

واد تلاحظ ، مع الارتياب ، ما أحرزته حركات التحرر القومي في هذه الاقاليم من تقدم في سبيل الاستقلال الوطني والحرية ، سواء بكفاحها او بالبرامج الانهاضية ، ولا سيما فيما تم تحريره من المناطق في انفولا وموزامبيق ،

واد تحبّط علماً أيضاً مع الارتياب بانتهاء اللجنة الخاصة ايفان بمحثة زائرة الى ما تم تحريره من المناطق في انفولا وموزامبيق ،

١ - تؤكد من جديد حق شعوب انفولا وموزامبيق والاقاليم الأخرى الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقا لما اعترفت به الجمعية العامة في قرارها ١٥١٤ (١٥-١) ، وشرعية كفاح هذه الشعوب ، بكل الطرق والوسائل المتوفرة لديها ، لمارسة هذا الحق ؛

٢ - وتؤكد من جديد ان حركات التحرر القومي في انفولا وموزامبيق هي الممثلة الحقة للإماني الحقيقية لشعوب هذه الإقاليم ، وتوصي جميع الحكومات ، والوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى الداخلة في مجموعة ممؤسسات الأمم المتحدة ، وهيئات الأمم المتحدة المعنية ، بأن تقوم ، لدى معالجتها مسائل خاصة بهذه الإقاليم ، والتي هي من استقلالها ، بتؤمن تمثيل هذه الإقاليم من قبل حركات التحرر المعنية ، تمثيلا مطابقا للأصول ، وبالتشاور مع منظمة الوحدة الأفريقية ؛

٣ - وتشجب أشد الشجب استمرار حكومة البرتغال في رفض الامم المتحدة للأحكام المتعلقة بالموضوع من قرارات الأمم المتحدة ، ولاسيما مساعدة أعمال القمع المسلح التي ترتكبها البرتغال ضد شعوب الإقاليم الواقعة تحت سيطرتها ، بما فيها الفتك الوحشي بأهالي القرى وتدمير القرى والممتلكات بالجملة واستعمال النابالم والمواد الكيميائية بلا رحمة ولا شفقة ، وذلك بقصد كتم إلmann المشروعة لتلك الشعوب في الحرية والاستقلال ؛

٤ - وتطلب من حكومة البرتغال ان توقف فورا حروبها الاستعمارية وجميع أعمال القمع الموجهة ضد شعبي انفولا وموزامبيق ، وان تسحب قواتها العسكرية وغيرها ، وان تنهي جميع الممارسات التي تشكل انتهاكا لحقوق جماعات السكان هذه غير القابلة للتصرف ، بما في ذلك طرد جماعات السكان الأفاريقين من ديارهم ^{٢٥} من جديد في مناطق ريفية معزولة وتوطين مهاجرين اجانب في الإقاليم المذكورة ؛

٥ - وتطلب من حكومة البرتغال ان تعامل المناضلين الاحرار في انفولا وموزامبيق الذين يقعون في الاسر اثناء كفاحهم في سبيل الحرية معاملة اسرى الحرب وفقا لمبادئ اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة اسرى الحرب والموقعة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ (٢٥) ، وتدعوه ، في هذا الصدد ، اللجنة الدولية للصليب الاحمر الى ان تبقى على صلة وثيقة بحركات التحرر بوصفها اطرافا في النزاع ، والى ان تقدم تقارير عن أحوال معسكرات اسرى الحرب وعن معاملة اسرى الحرب الذين تستجذب البرتغال وتتخذ الترتيبات اللازمة لتأمين تبادل اسرى الحرب ؛

(٢٥) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٢٥ ، العدد ٩٧٢ ، الصفحة

٦ - وتناشد جميع الأندوما، والولايات المتخصصة والمدن، الأخرى، الدائمة في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة والمنظما، غير الأندومية أن تتم شعوب، أنه لا وموزامبيق والأقاليم الأخرى الواقعه تحت السيطرة البرتغالية ، ولا سيما منهم سكان المناطق المتررة من تلك الأقاليم ، بكافة المساعدات المعنوية والمادية والاقتصادية التي يحتاجون إليها المواصلة نقلاً لهم من أجل نيل عقهم ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ؟

٧ - وتحث جميع الأندوما ، ولا سيما حكومات الدول، الأعضاء في منظمة لف شمال الأطلسي التي تواصل تقديم المساعدة للبرتغال ، على أن تسحب كل مساعدة تمنى البرتغال من مواصـلة مريمها الاستعمارية في انفولا وموزامبيق ، وأن تمنع بيع أو توريد تلك الأسلحة والتجهيزات العسكرية إلى البرتغال ، بما فيها الداعرات والسفن ووسائل النقل المدنية الأخرى الممكن استعمالها في نقل التجهيزات العسكرية والعسكريين ، ولذلك المؤن والمعدات والمواد، الازمة لصنع أو صيانة الأسلحة والذخائر التي تستخدـمها من أجل إدامـة سيطرتها الاستعمارية في إفريقيا ؟

٨ - وتناشد جميع الدول الامتناع عن كل تعاون مع البرتغال ينـادـي على استخدام أي أقليم من الأقاليم الواقعـة تحت سيـارـتها في الأراضـع العسكرية ؟

٩ - وتطلب إلى جميع الدول، أن تـتنـفذ فوراً كل ما يمكن اتخـاذـه من التدابير المؤدية إلى :

(أ) إنهـاءـةـيةـ نـشـاطـاتـ تـسـاعـدـ علىـ استـغـالـ الأـقـالـيمـ الـوـاقـعـةـ تـحـتـ السـيـطـرـةـ البرـتـغـالـيـةـ واستـغـالـ شـهـوـبـهاـ ؟

(ب) تشـبـيطـ مواـطنـيـهاـ وـالـهـيـئـاتـ الـاعـتـارـيـةـ الغـاصـصـةـ لـوـلـيـتـهاـ عـنـ الدـخـولـ فيـ أـيـةـ صـفـقـاتـ أوـ تـرـتـيبـاتـ تـعـزـزـ سـيـطـرـةـ البرـتـغـالـ علىـ تـلـهـ الأـقـالـيمـ ؟

(ج) منـعـ البرـتـغـالـ عنـ الـقـيـامـ ، باـسـمـ انـفـولاـ وـمـوزـامـبـيقـ ، بهـقـدـ أـيـةـ مـهـارـاتـ أوـ اـتـفـاقـاتـ ثـنـائـيـةـ أوـ مـتـحـدـدـةـ الأـطـرافـ تـتـحـلـقـ بـاـصـةـ بـالـتـجـارـةـ الـخـارـجـيـةـ بـمـفـتـاحـاتـ تـلـهـ الأـقـالـيمـ .

١٠ - وتوجه نـيـارـ مجلسـ الأمـنـ ، بالـفـظـارـ إلىـ الـحـالـةـ الـمـتـفـرـدةـ النـاشـطةـ عـنـ سـيـاسـةـ البرـتـغـالـ فيـ الأـقـالـيمـ الـمـسـتـعـمـرةـ الـوـاقـعـةـ تـحـتـ سـيـارـتهاـ وـعـنـ أـعـمـالـهاـ الـإـسـفـارـيـةـ الـمـسـتـمرـةـ الـمـوجـهـةـ ضـدـ الدـوـلـ الـأـفـرـيقـيـةـ الـمـسـتـقـلـةـ الـمـاتـاخـمـةـ لـتـلـهـ الأـقـالـيمـ ، وـفـيـ ضـوءـ تـجـاهـلـ البرـتـغـالـ الـمـباـشـرـ لـمـاـ يـتـصـلـ بـالـمـوـضـوـعـ منـ قـرـاراتـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ ، لاـ سـيـماـ لـقـرـاوـىـ الـمـجـلـسـ ٣١٢ـ (١٩٧٢ـ) وـ٣٢٢ـ (١٩٧٢ـ) ، الـىـ مـسـاسـ الـحـاجـةـ الـىـ قـيـامـهـ ، عـلـىـ سـبـيلـ الـأـولـويـةـ ، بـاتـخـاذـ جـمـيعـ الـمـهـاـواـنـ الـفـهـالـةـ الـراـمـيـةـ الـىـ تـأـمـينـ الـتـنـفـيـذـ التـامـ السـرـيعـ لـقـرـارـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ١٥١٤ـ (١٥ـ) وـقـرـاراتـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ الـمـتـصـلـةـ بـالـمـوـضـوـعـ ؟

١١ - وتـرجـوـ الأمـمـ الـعـامـةـ أـنـ يـتـتـبعـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ القـرـارـ وـأـنـ يـهـمـ الـبـصـيـةـ الـعـامـةـ عـنـ ذـلـكـ فيـ دـوـرـتهاـ التـاسـعـةـ وـالـعـشـرينـ ؟

- ١٢ - وتدعى الأمين العام إلى مواصلة العمل ، وهيوضع في اعتباره مساس الحاجة إلى
تبعية الرأي العام العالمي ضد حرب القمع الاجرامية التي تشنها حكومة البرتغال ضد شعوب
الاقاليم الواقعة تحت سيطرتها ، على اتخاذ تدابير فعالة محددة عن طريق جميع وسائل الاعلام
المتوفرة له لضمان الاستمرار في التعريف على نطاق واسع بالحالة الخطيرة السائدة في تلك الاقاليم
 وبالنضال البطولي الذي تخوضه شعوبها في سبيل الحرية والاستقلال ؛
- ١٣ - وتقرر الاستمرار في متابعة دراسة الحالة القائمة في هذه الاقاليم وادراج بنـ
بعـنوان "مسـألـة الـاقـالـيم الـوـاقـعـة تـحـتـ السـيـطـرـةـ الـبـرـتـفـالـيـةـ" في جـدـولـ اـعـمـالـ دـوـرـتـهاـ التـاسـعـةـ
والـعـشـرـيـنـ .

الجلسة العامة
٢١٩٨
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٤ (٢٨-٢) . انشاء لجنة التحقيق في المذايـع
المبلغ عن وقوعها في موزامبيق

ان الجمعية العامة ،

اذ تعرب عن قلقها العميق للمذايـع المبلغ عن وقوعها في موزامبيق ،

واذ تشير الى اتفاق الرأي الذي اعتمدته في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٣ اللجنة الخاصة المعنية
بـحالـةـ تـنـفيـذـ اـعـلـانـ منـحـ الـاستـقـلالـ للـبلـدانـ وـالـشـعـوبـ الـمـسـتـعـمـرةـ (٢٦)ـ ،ـ وـاـكـدـتـ فـيـهـ عـلـىـ انـ مـنـ
واجب حـكـومـةـ الـبـرـتـفـالـ السـماـحـ بـاـجـراـ تـحـقـيقـ دـقـيقـ فيـ الفـطـائـعـ المـبـلـغـ عنـ وـقـوعـهاـ ،ـ
وـاقـتـنـاعـاـمـنـهاـ بـمـسـاسـ الـحـاجـةـ إـلـىـ اـجـراـ مـثـلـ هـذـاـ التـحـقـيقـ الدـولـيـ ،ـ

- ١ - تقر انشاء لجنة تمثيلية تسعى لجنة التحقيق في المذايـع المبلغ عن وقوعها في موزامبيق ،
تتألف من خـصـسـةـ اـعـضـاءـ يـعـيـنـهـمـ رـئـيسـ الجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ بـعـدـ اـجـراـءـ المشـاـورـاتـ الـلـازـمـةـ معـ الدـوـلـ الـأـعـضـاءـ ؛ـ
- ٢ - وتتعـزـزـ إـلـىـ لـجـنـةـ التـحـقـيقـ اـجـراـ تـحـقـيقـ فيـ الفـطـائـعـ المـبـلـغـ عنـ وـقـوعـهاـ ،ـ وـجـمـعـ المـعـلـومـاتـ
منـ جـمـيعـ الصـادـرـ الـمـنـاسـبـةـ ،ـ وـالـتـمـاسـ تـعاـونـ حـرـكـةـ التـحرـرـ الـقـومـيـ وـسـاعـدـتـهاـ ،ـ وـاعـلـامـ الجـمـعـيـةـ
الـعـامـةـ ،ـ فـيـ اـقـرـبـ وـقـتـ مـمـكـنـ ،ـ عـنـ النـتـائـجـ الـتـيـ تـخـلـصـ الـيـهـاـ ؛ـ

(٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والـشـرـونـ ، المـطـحـقـ رقمـ ٢٣ـ
(A/9023/Rev.1) ، الفصل التاسع ، الفقرة ٢٢ .